مصلحة الضرائب المصرية

قرار رقم ١٤٦ لسنة ٢٠١٠

بشأن تعديل مقر اللجنة الداخلية رقم (١٥) بالدقهلية

رئيس مصلحة الضرائب

بعد الاطلاع على القرار الوزارى رقم ٤٠٢ لسنة ١٩٧٨ بشأن إعادة البناء التنظيمى لمصلحة الضرائب وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس المصلحة رقم ٢٨١ لسنة ٢٠٠٦ بشأن إنشاء اللجان الداخلية ؛

وعلى قرار رئيس المصلحة رقم ٣١ لسنة ٢٠١٠ بشأن حل بعض اللجان الداخلية ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للجان الداخلية رقم (٢٤٥) بتاريخ ٢٠١٠/٣/٢٩ فى هذا الشأن ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتنظيم والإدارة المعروضة فى هذا الشأن ؛

ولصالح العمل ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

تعديل مقر اللجنة الداخلية رقم (١٥) بالدقهلية من العقار الكائن عمارة رقم (٦) عمارات بنك التعمير والإسكان - شقة رقم (٢) بالدور الأرضى - ميت غمر إلى العقار الكائن عمارة رقم (٧) عمارات بنك التعمير والإسكان - شقة رقم (٦) - الدور الأول علوى - ميت غمر .

(المادة الثانية)

على قطاع اللجان والإدارة المركزية للجان الداخلية ومنطقة ضرائب شمال الدلتا والجهات المختصة اتخاذ اللازم نحو تنفيذ ما جاء بهذا القرار .

(المادة الثالثة)

يلغى كل ما يخالف ما جاء بهذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠١٠/٥/١٦

تحريراً فى ٢٠١٠/٤/٢٧

رئيس مصلحة الضرائب

أحمد رفعت عبد الغفار